



3357/051/14

11 مارس 2019

السيدة والسادة مديرو الإدارة المركزية والمعاهد العليا

السيدات والسادة المديرون الجهويون والإقليميون للثقافة

السيدات والسادة رؤساء الأقسام والمصالح

السيدات والسادة مديرو معاهد الموسيقى والفن الكوريجرافي التابعة لوزارة الثقافة والاتصال

الموضوع : نسخ المقتضى المتعلق بإعفاء أبناء موظفي قطاع الثقافة بوزارة الثقافة والاتصال من أداء واجبات التسجيل في معاهد الموسيقى والفن الكوريجرافي

سلام تام بوجود مولانا الإمام

صدر مؤخرا بالجريدة الرسمية عدد 6750 بتاريخ 7 فبراير 2019، قرار مشترك لوزير الثقافة والاتصال ووزير الاقتصاد والمالية رقم 3757.18 صادر في 3 ربيع الآخر 1440 (11 ديسمبر 2018) بتغيير القرار المشترك لوزير الثقافة والاتصال ووزير الاقتصاد والمالية رقم 526.18 الصادر في 29 من جمادى الأولى 1439 (16 فبراير 2018) بتحديد تعريفه واجبات التسجيل في معاهد الموسيقى والفن الكوريجرافي التابعة لوزارة الثقافة والاتصال، ويهدف هذا التغيير إلى تعديل المادة الثالثة منه وذلك بنسخ مقتضى الفقرة الثالثة من نفس المادة والتي تنص على إعفاء أبناء موظفي قطاع الثقافة بوزارة الثقافة والاتصال من أداء واجبات التسجيل في معاهد الموسيقى والفن الكوريجرافي، وذلك نظرا لعدم دستورية هذا الإجراء الذي يتناقض مع مبدأ المساواة بين جميع المواطنين المنصوص عليه بنص الفصل 6 من الدستور.

وعليه، سيصبح ابتداء من السنة الدراسية المقبلة (2020/2019) من الواجب على أبناء موظفي قطاع الثقافة بوزارة الثقافة والاتصال أداء واجبات التسجيل والدراسة بمعاهد الموسيقى والفن الكوريجرافي التابعة للوزارة دون الاستفادة من أي إعفاء بهذا الخصوص على غرار باقي الراغبين في التسجيل في المعاهد المذكورة، باستثناء ذوي الاحتياجات الخاصة، من فاقد البصر.

والسلام الإله عفيفي

الكاتب العام لوزارة الثقافة والاتصال
- قطاع الثقافة -